



شركة مصفاة البترول الأردنية المساهمة المحدودة عمان / الأردن

الشروط المرجعية لمزاودة رقم (2026/146) التخلص من الأوراق والملفات التالفة القديمة وذلك من خلال عملية إعادة التدوير.

مقدمة:

ترغب شركة مصفاة البترول الأردنية المساهمة المحدودة بالتعاقد مع متعهد متخصص لتنفيذ أعمال التخلص من الأوراق والملفات القديمة التالفة من خلال عملية إعادة التدوير، وحيث تقدر كمية الأوراق التالفة بحوالي (34.620) طن $\pm 25\%$ وموجودة بموقع المصفاة/ الزرقاء، وفقاً للشروط والمواصفات الفنية المرفقة في هذه المزاودة.

على المشتري الالتزام والتعهد بالشروط التالية:

1. تقديم الأسعار من قبل المزودين ضمن ظرف مختوم وعلى أساس سعر الطن في دائرة المشتريات مبنى الإدارة / عمان ويكتب عليها مزاودة بيع أوراق الشركة التالفة رقم (2026/146)، ويجب ان يكون العرض مدرجاً على ورق مطبوع معنون باسم المتعهد موضحاً عليه العنوان الرسمي الكامل له وإذا تعذر يجب ان يبين كتابه رقم صندوق البريد ورقم الهاتف والفاكس إن وجد، بالإضافة إلى بيان عنوان المكتب بحيث يمكن الوصول اليه عند الحاجة.
2. يرفق بالعرض كفالة بنكية بما يعادل (5%) من القيمة الإجمالية كفالة دخول في المزاودة (يشترط كفالة بنكية أو شيك مصدق) ولن ينظر بأي عرض غير مصحوب بكفالة الدخول المطلوبة.
3. على المحال عليه المزاودة تقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة 10% من قيمة الإحالة الإجمالية خلال أسبوع واحد من تاريخ تبليغه بالإحالة وإلا فقد حقه في كفالة الدخول المقدمة منه.
4. يتم التحميل والتجهيز من موقع المصفاة/ الزرقاء على حساب من يرسو عليه المزاودة وضمن فترة محددة واعتماد قبانات شركة مصفاة البترول فقط للتوزين (فارغ / ملأ)، ويفضل ان يبين المتعهد اقل مهلة يمكن الاستلام خلالها على ان يلتزم بها اذ ان المطلوب هو استلام المواد بأسرع ما يمكن.
5. يمكن لشركة مصفاة البترول الأردنية تجزئة أو إلغاء المزاودة دون ابداء الأسباب.
6. على المشتري الذي يحال عليه المزاودة دفع القيمة خلال أسبوع واحد من تاريخ تبليغه وإلا فقد حقه في التأمين المقدم منه.
7. يتحمل المتعهد المحال عليه المزاودة رسوم ضريبة المبيعات إن وجدت.
8. يتحمل المستفيد كافة رسوم طوابع الواردات حسب نصوص القانون رقم (2001/20) وتعديلاته والبالغة (0.006) من قيمة الإحالة.
9. يلتزم الفريق الثاني بإحضار واسطة نقل مغلقة تعمل بالديزل (على ان تكون الحمولة 7000 كغم والوزن القائم 14000) وعمال لنقل الأوراق التالفة من داخل الدوائر التابعة للفريق الأول، على ان يعلم الفريق الأول عن رقم واسطة النقل وأسماء العمال من اجل عمل تصاريح دخول لهم وتسهيل مهمتهم.
10. يلتزم الفريق الثاني بإحضار أكياس لجمع مخلفات الورق (أو صناديق خشبية أو حاويات بلاستيك أو كرتون أو ما شابه ذلك) ولا يسمح له باخذها بشكل منفرد.
11. لا يجوز للفريق الثاني التخلي عن مضمون هذه الشروط خلال سريانها الا بموافقة الفريق الأول خطياً.

12. لا يحق للفريق الثاني ارسال من ينوب عنه إلا بموافقة الفريق الأول الخطية.
13. لا يحق للفريق الثاني الاعتراض على كميات ونوعية الورق التي تتوفر لدى الدوائر التابعة للفريق الأول.
14. يشرف على الفريق الثاني عند استلامه الورق التالف أحد موظفي الفريق الأول.
15. يلتزم الفريق الثاني بزيارة الدوائر والمراكز التابعة للفريق الأول عند الطلب سواء كان الطلب خطياً أو شفوياً أو هاتفياً لاستلام ما هو متوفر من التالف لدى الفريق الأول، وفي حال عدم الحضور للإتلاف خلال (48) ساعة من الطلب يتم الإتلاف من قبل الفريق الأول بالطريقة التي يراها مناسبة وعلى نفقة الفريق الثاني.
16. يلتزم الفريق الثاني بالمحافظة على السرية التامة للأوراق المنتهية (التالفة) وتحت طائلة المسؤولية القانونية ويلتزم بتقديم تعهد خطي تأكيداً على هذا المضمون.
17. يلتزم الفريق الثاني بتقديم شهادة إتلاف لمخالفات الأوراق المنتهية (التالفة) للفريق الأول حال الانتهاء من عملية الإتلاف لكل إرسالية.
18. لا يحق للفريق الثاني التنازل عن الواجبات والالتزامات موضوع الشروط أو أي جزء منها أو إحالتها لأي جهة أو شخص آخر إلا بموافقة الفريق الأول خطياً.
19. يلتزم الفريق الثاني بتعليمات وزارة البيئة أو أية جهة رسمية مسؤولة عن اتلاف النفايات بكافة أنواعها.
20. لكافة الغايات والمقاصد فإن الفريق الثاني وبمجرد استلامه لمخالفات الأوراق المنتهية (التالفة) من مراكز الفريق الأول يكون (أي الفريق الثاني) هو المسؤول عن اية نتائج أو مخالفات قانونية أو بيئية أو غيرها.
21. يعتبر العرض المقدم من المتعهد ملزماً له منذ تقديمه له وحتى اتمام الإحالة عليه أو على غيره ولا يحق له سحبه أو تعديله بأي حال من الأحوال وفي حال سحبه العرض المقدم منه أو انسحابه من المناقصة خلال تلك الفترة تتم مصادرة كفالة الدخول المقدمة منه دون أن يكون له الحق في الاعتراض كما يسقط حقه في إقامة البيئة على عدم تضرر الشركة لدى القضاء.
22. في حالة امتناع المتعهد أو تأخره عن تنفيذ التزاماته لأي سبب كان، يحق لشركة المصفاة القيام بفسخ العقد ويتم مصادرة كفالة الدخول مع احتفاظ شركة المصفاة في حقها بمطالبة المتعهد ببذل العطل والضرر.
23. شركة مصفاة البترول غير ملزمة بقبول أي عرض لا يلتزم بشروط المناقصة.
24. ساعات الدوام الرسمي في موقع المصفاة/ الزرقاء من الساعة (7:00) صباحاً ولغاية الساعة (16:00) باستثناء الجمعة والسبت.
25. يكون المتعهد مسؤولاً عن جميع العاملين لديه سواء عمال أو مشرفين أو سائقين بالنقيد بإجراءات السلامة المتبعة في المصفاة وبالأداب العامة والسلوك الحسن والتعامل بشكل لائق مع مشرفي وموظفي المصفاة وبعبكس ذلك يتم منع المخالف من الدخول لحرم المصفاة بشكل نهائي وعلى مسؤولية المتعهد ولا تقبل الاستثناءات والتجاوزات مهما كانت المبررات.
26. يجب ان تكون جميع الفواتير الصادرة من المتعهد صادرة حسب نظام الفوترة الوطني.
27. يلتزم المتعهد بالإشراف على تنفيذ العمل شخصياً وغير ذلك عليه أن يعين ممثلاً له مفوضاً عنه في مواقع العمل ممن يوافق عليهم المهندس المشرف وبكتاب رسمي من الشركة المتقدمة وتعتبر كافة الاتصالات مع ممثل المتعهد كما لو كانت مع المتعهد نفسه بما في ذلك التوجيهات والتعليمات.
28. يلتزم المتعهد بتحمل كامل المسؤولية عن أي ضرر يلحق بممتلكات الشركة أو مرافقها أو تجهيزاتها نتيجة تنفيذ الأعمال، كما يلتزم بإعادة الوضع إلى ما كان عليه وعلى نفقته الخاصة، أو تحمل جميع التكاليف المترتبة على إصلاح الأضرار وإزالة آثارها.

29. يلتزم المتعهد بتحمل كامل المسؤولية عن أي ضرر أو تلف يلحق بالملوكات العامة أو الخدمات القائمة ضمن منطقة العمل ان وجدت (خطوط المياه، خطوط الصرف الصحي، خطوط الكهرباء، خطوط الاتصالات، سكة الحديد، الخ)، كما يلتزم بإعادة الوضع إلى ما كان عليه وعلى نفقته الخاصة، أو تحمل جميع التكاليف المترتبة على إصلاح الأضرار وإزالة آثارها.
30. يلتزم المتعهد بتوفير جميع معدات وأدوات الوقاية والسلامة المهنية المناسبة لطبيعة الأعمال المنفذة، والتأكد من استخدامها من قبل العاملين لديه بالطريقة الصحيحة. كما يتحمل المتعهد كامل المسؤولية القانونية والمالية عن أي إصابة أو حادث عمل يتعرض له أي من العاملين التابعين له نتيجة عدم الالتزام بمتطلبات السلامة أو التقصير في تطبيقها، ولا تتحمل الشركة أي مسؤولية أو تبعات قانونية أو مالية تنشأ عن ذلك.
31. في حال نشوء خلاف بين الطرفين فإن المحاكم في عمان والقوانين الأردنية هي المرجعية لذلك.
32. زيارة الموقع يوم الأربعاء الموافق 2026/9/2 الساعة العاشرة صباحاً ، لتنسيق الزيارة الاتصال مع السيد غالب الزيود هاتف (0778483864).
33. آخر موعد لقبول واستلام العروض هو الساعة الثانية عشرة والنصف من ظهر يوم الخميس الموافق 2026/9/10.